

تونس في 6 - جويلية 2024

انتداب بالمقر المركزي للهيئة العليا المستقلة للانتخابات

إعلان فتح باب الترشح لانتداب عون متعاقد ليشغل خطة عون متابعة ودعم بالمخزن المركزي بالمقر المركزي للهيئة

في إطار تنظيم الانتخابات الرئاسية لسنة 2024، وعملا بأحكام الفقرة الثانية من الفصل 31 من القانون الأساسي عدد 23 لسنة 2012، كما تمّ تنقيحه واتمامه لاحقا، تُعلن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عن فتح باب الترشح لانتداب **عون (01) متابعة ودعم بالمخزن المركزي للهيئة** من بين حاملي شهادة الاستاذية أو الاجازة في اختصاص التصرف أو الحقوق أو ما يعادلها **على الأقل**، وذلك عن طريق **التعاقد لمدة محدّدة بثلاثة (03) أشهر** قابلة للتعديل حسب الحاجيات المتعلقة بتنظيم الانتخابات الرئاسية لسنة 2024.

1. شروط الانتداب:

يجب أن تتوفر في المترشح(ة) الشروط التالية:

- تونسي(ة) الجنسية ومتمتعاً بجميع حقوقه المدنيّة وأن يكون سجلّه خاليا من السّوابق العدليّة،
- المؤهلات البدنيّة والذهنيّة ليمارس الوظيفة التي ترشّح لها.
- مُحَرَّرًا على شهادة الاستاذية أو الاجازة في اختصاص التصرف أو الحقوق أو ما يعادلها على الأقل،
- ألاّ تتجاوز سن المترشح(ة) 40 سنة على أقصى تقدير في تاريخ 01 جانفي 2024 وتحتسب السن القصوى للترشّح وفقا لمقتضيات الأمر عدد 1031 لسنة 2006 مؤرخ في 13 أفريل 2006،
- التفرغ التام للعمل بالهيئة،
- الحياد والاستقلالية والنزاهة،
- عدم الانخراط أو النشاط في أي حزب سياسي منذ خمس سنوات على الأقل من تاريخ غلق الترشّح.

2. تسجيل الترشّحات:

- يجب على الراغبين في الترشّح والذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة النفاذ إلى موقع الواب الخاص بالهيئة <https://concours.isie.tn> لتعمير استمارة الترشّح الإلكتروني والتسجيل في خطة **عون متابعة ودعم بالمخزن المركزي للهيئة**.
- كلّ مترشح(ة) مدعو للتثبت من صحة البيانات ودقّة المعلومات التي يُصرّح بها باستمارة الترشّح عند تسجيله عبر موقع الواب المذكور أعلاه وهو مسؤول عن المعطيات التي يتولى إدراجها بهذه الاستمارة والتي يتمّ اعتمادها عند تقييم ملفه.
- يقوم المترشح(ة) بطباعة استمارة الترشّح عند القيام بعملية التسجيل ويحتفظ بها لإرفاقها بملفّه عند الطلب.
- يتمّ تقديم الترشّحات ابتداءً من **06 جويلية 2024 إلى غاية 11 جويلية 2024 على الساعة 23:59..**



3. القبول الأولي:

- يتم الترتيب الأولي للمرشّحين للمناظرة وفق المعايير التالية:
- **الخبرة: تكون الأولوية في الانتداب للمرشّحين الذين سبق لهم العمل بالهيئة العليا المستقلة للانتخابات.**
- **سنة التخرج: يتم ترتيب المرشّحين حسب تاريخ التخرج من الاحداث إلى الاقدم.**
- **سن المرشّح (ة): يتم ترتيب المرشّحين حسب سنهم من الأصغر إلى الأكبر.**

4. تقديم ملفات الترشّح وإجراء محاورة مع لجنة الانتداب:

- تُجرى محاورة للقبول النهائي مع المرشّحين من بين المقبولين أوليا وتوجّه لجنة الانتداب استدعاء للمحاورة معها بحسب الترتيب التفاضلي في حدود سبعة (07) مرات عدد الخطط المفتوحة للتناظر،
- ويتعيّن على كل مرشّح (ة) تتم دعوته الحضور بالمقر المركزي للهيئة في الموعد الذي سيتمّ تحديده لاحقا وذلك لإجراء محاورة، ويكون مصحوبا بالوثائق التالية:
 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
 - استمارة الترشّح ممضاة من طرف المرشّح (ة) يتمّ تحميلها من الموقع الإلكتروني للهيئة على إثر اجراء عملية التسجيل الإلكتروني،
 - نسخة مطابقة للأصل أو تحمل الختم الإلكتروني المرئي من الشهادة العلمية أو التكوينية التي أدرجها المرشّح (ة) في استمارة الترشّح عند اجراء عملية التسجيل الإلكتروني مرفقة بالنسبة للشهادات الأجنبية بنسخة مجردة من قرار المعادلة.
 - تصريح على الشرف ممضى من طرف المرشّح (ة) يتمّ تحميله من الموقع الإلكتروني للهيئة.
 - الوثائق التي تثبت الخبرة في الانتخابات إن وُجدت.
 - سيرة ذاتية.
 - بالنسبة للمرشّح (ة) الذي تجاوز 40 سنة في تاريخ أول جانفي 2024: شهادة ترسيم بصفة طالب شغل مسلمة من قبل مكتب التشغيل والعمل المستقل لم يمض على تاريخ تسليمها أكثر من ثلاثة أشهر أو شهادة تثبت العمل المدني الفعلي.
- يتمّ التثبت في الملفات ومقارنتها مع البيانات المضمّنة باستمارة الترشّح الإلكتروني واستبعاد الملفات التي لا تستجيب للشروط المطلوبة أو تلك المتضمّنة لمعلومات مغلوبة.
- في صورة عدم توفر العدد المطلوب من المرشّحين لإجراء المحاورة يتمّ الاستدعاء من بقية المرشّحين المقبولين أوليا.
- تتمّ الدعوة لإجراء محاورة مع لجنة الانتداب بأية وسيلة تترك أثرا كتابيا.

5. التصريح بالنتائج النهائية:

- يتمّ نشر قائمة المقبولين نهائيا على الموقع الإلكتروني للهيئة مرفقة بالقائمة التكميلية في حدود ثلاث (3) مرات عدد الخطط المفتوحة للتناظر حسب الترتيب التفاضلي،
- ويتعيّن على المرشّحين المقبولين وقبل مباشرتهم لمهامهم استكمال ملفات ترشّحهم بالوثائق التالية:
 - بطاقة عدد 3 لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة (3) أشهر أو وصل إيداع في الحصول عليها.
 - معرف الهوية البنكية أو البريدية الخاص بالمرشّح (ة) يتكون من 20 رقما.
- تتمّ دعوة المرشّحين المقبولين في حدود عدد الخطط المفتوحة للتناظر إلى إجراء دورات تكوينية قبل مباشرتهم لمهامهم. ويعوّض كلّ مرشّح (ة) لا يلتحق بفترة التكوين بمرشّح (ة) من القائمة التكميلية حسب الترتيب التفاضلي.

